

## مرسوم سلطاني

رقم : ٧٨/٥

### بإنشاء أمانة عامة لمجلس الوزراء

نعن قابوس بن سعيد ، سلطان عمان .

بعد الاطلاع على المرسوم رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة والمعدل  
بالمرسوم رقم ٧٦/١٣ .  
ونظرا لما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة ١ : تنشأ أمانة عامة لمجلس الوزراء تلحق بمكتب رئيس الوزراء ويشرف عليها وزير  
شؤون الديوان السلطاني .

المادة ٢ : تشكل الامانة العامة لمجلس الوزراء برئاسة أمين عام بدرجة وكيل وزارة يصدر  
بتعيينه وتحديد راتبه مرسوم سلطاني ، وعضوية عدد من الخبراء والمستشارين  
الفنين والقانونيين . يختارهم مجلس الوزراء ويصدر قرارا بتعيينهم .

المادة ٣ : يصدر بالهيكل التنظيمي للأمانة العامة وبتحديد رواتب أو مكافآت أعضائها قرار  
من مجلس الوزراء .

المادة ٤ : تعدد اختصاصات الامانة العامة على النحو التالي :

(أ) الدعوة لاجتماعات مجلس الوزراء واعداد جدول اعماله .  
(ب) ضبط وتحريز محاضر اجتماعات مجلس الوزراء وتلبيتها للوزراء بعد  
التصديق عليها .

(ج) اعداد الدراسات وتقديم الرأي في الموضوعات المعروضة على مجلس الوزراء  
وذلك التي يكلف بها سوام من الناحية الفنية أو الناحية القانونية .

(د) متابعة تنفيذ قرارات مجلس الوزراء لدى الوزارات المعنية وتقديم  
تقريره عنها لمجلس الوزراء .

(هـ) تلقي نسخ من محاضر اجتماعات المجالس المتخصصة لعرضها بالرأي على  
مجلس الوزراء .

(و) القيام بغير ذلك من الامور التي يعهد بها اليه .

المادة ٥ : يلغى ما يخالف أحكام مرسمنا هذا أو يتعارض معها من أحكام المرسوم رقم ٧٥/٢٦  
المشار اليه أو أي قانون أو مرسوم آخر .

المادة ٦ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ صدوره .

قابوس بن سعيد

صدر في : ٢٢ صفر ١٣٩٨

سلطان عمان

الموافق : أول فبراير ١٩٧٨

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم ( ١٤١ ) الصادرة في ١٥/٢/١٩٧٨